

131- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين واليه نلجأ وبه نعتصم. نتوكل عليه جل وعلا ونثني عليه الخير كله نحمده ونشكره على نعمه العظيمة والاله الجسيمة. ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله - [00:00:00](#)

واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال باب نهى الرجال عن لبس المعصر. وما جاء في الاحمر طبعاً هناك ثياب خاصة بالرجال وهناك ثياب خاصة بالنساء ولذا في الحديث الصحيح - [00:00:26](#)

لعن الرسول عليه الصلاة والسلام المتشبهين من الرجال بالنساء والنساء بالرجال وهناك ثياب مشتركة. هناك ثياب مشتركة لا تختص باحد الجنسين هناك ثياب مغتصبة بالرجال كما تعلمون وثياب مختصة بالنساء - [00:00:53](#)

فلبس المعصر هذا جاء النهي عنه والمعصر نسبة الى العصر. وهو ما صبغ بالعصر وهو نبت نعم والله اعلم ان آ هذه الثياب هي ثياب الكفار فلا يجوز للمسلمين ان يلبسوها - [00:01:21](#)

وجاء بانها ايضا من لباس النساء فاذا الرجل منهى عن لبس المعصر من هاتين الجهتين الجهة الاولى انها من ثياب الكفار الجهة الثانية انها من لباس النساء نعم. قال وما جاء في الاحمر وتقدم لنا ان لبس الاحمر الصواب انه جائز. وقد لبس عليه الصلاة - [00:01:49](#)

والسلام حلة حمراء كما سوف يأتي. قال عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وتقدم لنا ان العاصي بالياء افصح من بدون الياء. ولكن كراهية اه لفظة المعصية يقولون العاص - [00:02:19](#)

نعم قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار اذا العلة انها من ثياب الكفار. فلا تلبسها. رواه احمد ومسلم والنسائي - [00:02:45](#)

قال وعن عمرو بن شعيب عن ابيه شعيب ابن محمد عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال اقبلن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية - [00:03:07](#)

وهي ما ارتفع من الارض فالتفت الي وعليطة مضوجة بالعصفو والرويطرة هي الملاءة قال مضوجة بالعصر. اذا هي مصبوعة بالعصر فقال ما هذه؟ فعرفت ما كرهت فاتيت اهلي وهم يسجدون تنورهم - [00:03:24](#)

فقدفتها فيه ثم اتيته من الغد فقال يا عبدالله ما فعلت الرويطه فاخبرته فقال الا كسوتها بعض اهلك يعني لا بأس ان النساء يلبسنها. اذا هي ايضا من لباس من؟ النساء - [00:03:57](#)

قال رواه احمد وكذلك ابو داود وابن ماجة وزاد فانه لا بأس بذلك للنساء قال وعن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب - [00:04:18](#)

وعن لباس القسي وهو نوع من الحضيض لعل الشيخ بندر ينتبه وعن القراءة في الركوع والسجود. القراءة في الركوع والسجود لا تجوز وانما ركوع محل تحضيم الله واما السجود فهو محل الدعاء. قال وعن لباس المعصر اذا نهاه عن - [00:04:36](#)

خمسة اشياء تختم بالذهب لباس القسي وقراءة الركوع لباس المعصر قراءة الركوع والسجود. اذا اردنا ان نجعلها خامسة. وعن لباس المعصر. قال رواه الجماعة الا البخاري وابن ماجة. قال وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:04](#)

مربوعاً يعني ما بين الطويل والقصير عليه الصلاة والسلام وهذا اقرب الى الكمال نعم بعيد ما بين المنكبين له شعب يبلغ شحمة اذنيه

رأيته في حلة حمراء. هذا الشاهد لم ارى شيئا قط احسن منه عليه الصلاة والسلام - [00:05:32](#)

متفق عليه. قاله عن عبدالله بن عمرو واغلب الاحاديث من عنه التي في هذا الباب قال مر علي النبي صلى الله قال مر على النبي

صلى الله عليه وسلم رجل عليه ثوبان - [00:06:01](#)

يا حمران لعل الاستاذ علي ينتبه ثوبان احمران فسلما فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه قال رواه ابو داوود والترمذي وقال

معناه عند اهل الحديث انه كره المعصو - [00:06:21](#)

قال ورأوا ان ما صبغ بالحمرة من مدر او غيره فلا بأس به ما لم يكن معصفرا طبعاً صوبان احمران او واجه ما تقدم في مسلم انهم

ليس وانما ثوبين ماذا؟ معصفرين. ولذا انا قلت للاستاذ علي ينتبه او - [00:06:43](#)

مهما تقدم في مسلم. وايضا ما تقدم في حديث عمرو بن شعيب. مزوجة بالعصفو. نعم ولذا الترمذي بين ان ما صبر بالحمرة فلا بأس.

ما لم يكن معصفرا. فالمعصفر هو الذي جاء - [00:07:06](#)

النهي عنه ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:07:26](#)